

فتح المغیث شرح ألفية الحديث

من الإلحاد حاشية أي في حاشية الكتاب أو بين سطوره وإن كانت متعددة لكنه في الحاشية أولى لسلامة من تغليس ما يقرأ لا سيما إن كانت السطور ضيقة متلاصقة ول يكن الساقط في جميع السطور إن لم يتكرر إلى جهة اليمين من جانب الورقة لشرفه يلحق ما لم يكن الساقط آخر سطر فإنه يلحق إلى جهة اليسار للأمن حينئذ من نقص منه بعده ول يكن متصلًا بالأصل وإن الحق غير واحد من العلماء هذا أيضًا لجهة اليمين فاليسار أولى فإن تكرر الحق الثاني لجهة اليسار أيضًا لأنهما لو جمعا في جهة واحدة وقع الاشتباه وإن الحق الأول في اليسار والثاني في اليمين لقابل طرفا التخريجتين وصار يتوهم بذلك الضرب على ما بينهما لكونه أحد طرق الضرب كما سيأتي قريبا اللهم إلا أن يقال يبعد التوهم رؤية اللحق مكتوبًا بالجانبين مقابل التخريجتين .

ول يكن الساقط في السطر عن الجانبين إن لم يزد على سطر ملائقا لأصل الكتاب صاعدا لفوق بضم القاف إلى أعلى الورقة لا نازلا إلى أسفلها لاحتمال وقوع سقط آخر فيه أو بعده فلا يجد له مقابلة موضعًا لو كتب الأول إلى أسفل وإن زاد على سطر فلتكن السطور أعلى الطرة المقابلة لمحله إلى أسفل بحيث ينتهي سطوره إلى أصل الكتاب إن كان اللحق في جهة اليمين وإن كان في جهة الشمال ابتدأ سطوره من جانب أصل الكتاب بحيث ينتهي سطوره إلى جهة طرف الورقة .

هذا فيما يكتب صاعدا فإن كان الحق نازلا حيث كان في السقط الثاني أو خالف في الأول انعكس الحال ثم إن اتفق انتهاء الهاشم قبل فراغ السقط استعان بأعلى الورقة أو بأسفلها حسبما يكون اللحق من كلا الجهازين فـ هذا الاصلاح قد حسن من يفعله